

المجلس 9) | التعليق على كتاب فتح القوي المتين | الشيخ

عبدالمحسن العباد | #الشيخ_عبدالمحسن_العباد

عبدالمحسن البدر

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. والصلاة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. اما بعد. الحديث الخامس عن ام المؤمنين ام عبد الله عائشة - [00:00:00](#) رضي الله تعالى عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من احدث في امرنا هذا ما ليس منه فهو رد رواه البخاري ومسلم. وفي رواية لمسلم من عمل عملا ليس عليه امرنا فهو رد. بسم الله - [00:00:20](#) الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله. نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين اما بعد. فهذا والحديث الخامس من الاربعين النووية هو حديث عظيم وهو اصل من اصول الشريعة وهي ان انه لا يعول على - [00:00:40](#) شيئا في العبادات والاحكام الا فيما جاء عن رسول الله عليه الصلاة والسلام. وثبت عن رسول الله عليه الصلاة والسلام فانه تعولوا عليه ولا يعولوا على اشياء ليس لها مستند من كتاب الله عز وجل وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم - [00:01:00](#) ولهذا جاء في القرآن وما اتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا. يعني فكل ما جاء عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فانه يعول عليه يؤخذ به ان كان امرا فيممثل وان كان نهيا فيجتنب وان كان خبرا فيصدق. وهذا هو معنى اشهد ان - [00:01:20](#) محمد رسول الله لان شهادتنا محمدا رسول الله تعني ان يمتثل كل ما جاء عنه وان ينتهي عن كل ما جاء نهى عنه وان يصدق بكل خبر يخبر به وان تكون العبادة لله عز وجل مطابقة لما جاء عن رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:01:40](#) ومطابقة لما جاء عن رسول هذا هو معنى شهادتي ان محمدا رسول الله. نعم. اولا هذا الحديث اصل في وزن الاعمال الظاهرة وانه لا يعتد بها الا اذا كانت موافقة للشرع. كما ان حديث انما الاعمال بالنيات - [00:02:00](#) اصل في الاعمال الباطنة وان كل عمل يتقرب فيه الى الله لابد ان يكون خالصا لله وان يكون معتبرا بنيته. هذا يعني يعني يبين ان هذا الحديث يعني شأنه عظيم. وانه اصل في - [00:02:20](#) وزن الاعمال الظاهرة. لانها توزن بكونها مطابقة لما جاء عن الرسول صلى الله عليه وسلم آآ مثله حديث ان مع الامام بالنيات الذي هو اول حديث عند البخاري وهو حديث متفق عليه فان ان اصلا في وجه الاعمال - [00:02:40](#) الباطنة وان المعتبر يعني ما كان بالنيات ولهذا قال صلى الله عليه وسلم ان من عذاب النيات يعني فالعبادة لابد من نياتها يعني وانا في عبادة وهو ينويها وينوي هذه العبادة المعينة - [00:03:00](#) وان تكون خالصة لله عز وجل ان تكون هذه العبادة خالصة لله سبحانه وتعالى. فاذا هذان حديثان عظيم ان اولهما حديثنا مع بالنيات وهو اصل في الاعمال الباطنة وانها لا يعول عليها الا اذا كانت خالصة لوجه الله اذا كان العمل خالصا لوجه الله وثاني - [00:03:18](#) اصلا في وزن الاعمال الظاهرة وهي انها تعتبر كونها مطابقة للرسول عليه الصلاة والسلام فاذا هذان الحديثان يتظلمان معنى شاة ان لا اله الا الله الذي هو الحديث الاول والثاني شهد ان محمدا رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:03:40](#) ثانيا اذا فعلت العبادات كالوضوء والغسل من الجنابة والصلاة وغير ذلك. اذا فعلت على خلاف الشرع فانه تكون مردودة على صاحبها غير معتبرة وان المأخوذ بالعقد الفاسد يجب رده على صاحبه ولا يملك - [00:04:00](#) ويدل لذلك قصة العسيف الذي قال النبي صلى الله عليه وسلم لابيهِ اما الوليدة والغنم فرد عليك. رواه البخاري ومسلم الاعمال تنقسم

الى قسمين عبادات ومعاملات. فالعبادات ما وقع منها موافقا للشرع فالوضوء والغسل من جنابة - [00:04:23](#)

والصلاة فانه يعتبر واذا كان مخالفا للشرع فانه لا يعول عليها. واما المعاملات فما كان منها موافقا لشرع فانه يعول عليه وما كان مخالفا لشرعه فانه لا يلتفت اليه ويدل لذلك قصة العسير الذي - [00:04:44](#)

كان اجيرا عند اه صاحب منزل وانه خلا الجو بينه وبين امرأة صاحب نزل ووطئها ثم ظن والد العشير ان الحق له وانه اذا تنازل في مقابل يعني شيء من المال فانه - [00:05:04](#)

ان يسلم ولده فدفع اليه مئة من الغنم ووليدته. والرسول عليه السلام لما تخاصموا اليه وكان هذا صلح على باطل. قال اما الوليدة والغنم رد عليه واما على امرأة هذا الرجل وعلى ابنه جد مئة وتغريب عام نعم - [00:05:24](#)

ثالثا ويدل الحديث على ان من ابتدع بدعة ليس لها اصل في الشرع فهي مردودة وصاحبها يستحق للوعيد فقد قال النبي صلى الله عليه وسلم في المدينة من احدث فيها حدثا او اوى محدثا فعليه لعنة - [00:05:44](#)

الله والملائكة والناس اجمعين. رواه البخاري ومسلم. ثم يعني يعني قولهم ان احدث يعني هذا لفظ نعم يعني كل ما في الدين مما لم يكن له اصل ومن ليس له دليل يعني من كتاب الله عز وجل وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم فانه يعني مم - [00:06:04](#)

اه من ابتدع بدعة في الدين ليس لها اصل فانها مردودة على صاحبها. ولا يعول يعني عليها لان التعويل انما يكون على ما ثبت في كتاب الله عز وجل وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم. واما البدع المحدثه فانه لا يعول عليها - [00:06:24](#)

ولا يشار اليها وانما يشار يعني للسنن التي جاء بها كتاب الله عز وجل او سنة رسوله صلى الله عليه وسلم. نعم. رابعا الرواية الثانية التي عند مسلم اعم من الرواية التي في الصحيحين لانها تشمل من عمل البدعة سواء كان - [00:06:44](#)

اهو المحدث لها او مسبوqa الى احداثها وتابع من احداثها. ثم يعني ان يعني هذا الرواية الثانية الرواية الثانية اعم من الرواية الاولى من احدث في امرنا ليس من رد فهذا - [00:07:04](#)

خاص بالاحداث وان الانسان ابتدع شيئا في الدين وسبق اليه ولم يسبقه احد هذا هو الاحداث واما الثانية فانها عمل والعمل يدخل تحته شيئا ان يكون هذا العامل هو المحدث بهذه البدعة او يكون - [00:07:24](#)

ليس محدثا لها ولكنه سبق الى احداثها وهو تابع من احداثها. وعمل العمل الذي سبق الى احداثه. فاذا هناك احداث يعني وابتداع واختراع وسبق اليه لم يسبقه احد. احدث بدعة في الدين لم يسبقه اليها احد. واما الثاني عمل عملا ليس عليه امر الرسول عليه الصلاة والسلام. عمل عملا ليس عليه امر وهذا - [00:07:44](#)

وتحتته من احدث ومن لم يحدث ولكنه تابع من احدث. ولكنه تابع من احدث لان الاول خاص بالاحداث. والثاني ويشمل المتابعة للمحدث. نعم. خامسا معنى قوله في الحديث رد اي - [00:08:14](#)

عليه وهو من اطلاق المصدر وارادة اسم المفعول مثل خلق بمعنى مخلوق ونسخ بمعنى منسوخ المعنى فهو باطل غير معتد به. نعم. سادسا لا يدخل تحت الحديث ما كان من المصالح في حفظ الدين - [00:08:34](#)

او موصلا الى فهمه ومعرفته كجمع القرآن في المصاحف وتدوين علوم اللغة والنحو وغير ذلك. هناك امور لا تدخل تحت الاحداث. لا تدخل تحت الاحداث. وهو ما كان في مصلحة في الدين كجمع القرآن. لان جمع القرآن انما حصل بعد - [00:08:54](#)

رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان حصل التوقف من ابي بكر رضي الله عنه في ذلك وهو الذي آآ يعني آآ اراد جمع القرآن وراجع عمر في ذلك ثم انه بعد ذلك شرح صدره له فصار يعني هذا شيء من حفظ الدين فكونه - [00:09:14](#)

لم يفعل في زمن الرسول صلى الله عليه وسلم وفعل في زمن الصحابة يعني آآ يعني يعول عليه ولا يقال انه لا يعول عليه لانه ليس موجودا في عهد الرسول صلى الله عليه وسلم لان هذا في حفظ الدين - [00:09:34](#)

ومعلوم ان القرآن اذا لم يحفظ واذا لم يدون فانه يعني يذهب ويفقد وينسى ولكن كونه جاء الصحابة رضي الله عنهم رأوا انهم يجمعونه فجمعه ابو بكر في صحف ثمان عثمان رضي الله عنه جمعه في مصحف - [00:09:54](#)

جمعه في مصحف وبقي محفوظا عند الناس جيلا بعد جيل وحصنا بعد عصر يعني يأخذه الاول ويعطيه اعلم ان من بعده فصار بذلك

حفظاً للسنة وكذلك ما كان فيه مصلحة يعني لمعرفة الاحكام الشرعية - [00:10:14](#)

مثل النحو معرفة النحو وغير ذلك من الاشياء التي يحتاج فيها الى معرفة معاني كتاب الله عز وجل وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم فان مثل هذا لا يعتبر من قبيل الاحداث وانما هو من قبيل العمل الطيب الذي فيه مصلحة للمسلمين - [00:10:34](#)

سابعاً الحديث يدل باطلاقه على رد كل عمل مخالف للشرع. ولو كان قصد صاحبه حسناً ويدل عليه قصة الصحابي الذي ذبح

اضحيته قبل صلاة العيد. وقال له النبي صلى الله عليه وسلم شاتك شاة لحم - [00:10:52](#)

رواه البخاري ومسلم. اعده الحديث يدل باطلاقه على رد كل عمل مخالف للشرع. ولو كان قصد صاحبه حسناً. نعم يعني الحديث يذلل باطلاقه على رد كل شيء مخالف للشرع ولو كان قصد صاحبه حسناً - [00:11:13](#)

يعني ما يكفي يقول انا انا يعني قصدي طيب وانه يعني اه يعني عملي انها اريد الخير واريد يعني اه التقرب الى الله عز وجل وان هذا يعني يعني يقال بدعة حسنة ليس في الاسلام بدعة حسنة ليس في الاسلام بدعة حسنة والرسول قال وكل بدعة ضلالة -

[00:11:32](#)

قال كل بدعة ضلالة يعني آ لا ولا يعتبر حسن قصد في صاحبها لان العمل اذا كان غير صحيح فانه لا يوعى عليه ولو كان قصد

صاحبه حسنة صاحب صاحب الذي ضحى قبل الصلاة - [00:11:57](#)

بانه يعني رأى من المصلحة انه يذبح اضحيته قبل الصلاة وان يطبخها ويكون الطعام جاهزاً حتى اذا جاءوا من المصلى واذا الناس ياكلون يعني اول ما ياكلون من اضحيته فقصد طيب ولكن لما بلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم قال شاتك - [00:12:18](#)

وجهة لحم يعني معناه هذه ليست اضحية لانها ما وقعت في وقتها لان وقتها تكون بعد الصلاة فلا تذبح قبل الصلاة لا تذبح الاضاحي قبل الصلاة وانما تذبح بعد الصلاة. فالرسول عليه الصلاة والسلام لم يعتبر حسن قصده او يعول على حسن - [00:12:38](#)

قصده وقال ما دين قصده طيب يعني تكون اضحية قال شئت وكشاة لحم يعني مثل الشيعة اللي تذبح في محرم وصفر وربيع من الناس يأكلون لحم يعني هذه من جنسها لانها ليس فعلها مطابقاً للشرع ليس الاتيان بها على وفق ما جاء بالشرع من انها تكون -

[00:12:58](#)

بعد صلاة العيد وانما جاءت يعني مذبوحة قبل صلاة العيد. مذبوحة قبل صلاة العيد فلا فلا يعتبر هذا الذبح. ولهذا قالوا ولو كان

صاحبه حسناً وهذا مجلس بدعة الموالد التي احدثت في القرن الرابع الهجري ويعني بعض الناس يعني - [00:13:18](#)

اقول انه لا بأس بها لانها اصحابها قصدهم طيب وانهم يعني يمدحون الرسول ويثنون عليه فان هذا لا لا يعتبر ولا يعول وعليه لان لان هذا ما جاءت عن رسول الله ولا عن اصحابه. يعني الرسول ما عمل احتفال بمولده والصحابة ما عملوا احتفال بمولده - [00:13:38](#)

والقرون الثلاثة الاول كلها ما حصل فيها احتفال وانما الاحتفال حصل في القرن الرابع ومن الذي يعني اتي بهذا العبيديون الذين

حكموا مصر ويعني فانهم هم الذين احدثوا احدثوا هذه البدعة - [00:13:58](#)

حجتهم في ذلك او عمدتهم في ذلك تقليد النصارى. قالوا النصارى يحتفلون بميلاد عيسى ونحن نحتفل بميلاد محمد فهي يعني بدعة وتوبع فيها نصارى. يعني هي بدعة في الدين محدثة ما فعلها رسول الله ولا اصحابه - [00:14:18](#)

انما احدث في القرن الرابع. فاذا يعني لا لا بد مع حسن القصد من موافقة الشرع. لابد مع حسن القصد من موافقة الشرع. اما ان يكون بدعة يعني ليس لها اصل في الشرع. ويكون صاحبها يقول قصده حسن. لان هذا - [00:14:38](#)

من الاحداث في الدين ويدخل تحت قوله من احدث في امرنا هذا ما ليس منه رد. نعم. ثامناً هذا الحديث يدل من طوقه على ان كل عمل ليس عليه امر الشارع فهو مردود. ويدل بمفهومه على ان كل عمل عليه امر - [00:14:58](#)

فهو غير مردود والمعنى ان من كان عمله جارياً تحت احكام الشرع موافقاً لها فهو مقبول. ومن كان خارجاً عن ذلك فهو مردود. نعم.

تاسعاً مما يستفاد من الحديث. اولاً تحريم الابتداع في - [00:15:18](#)

تحريم الالتزام في الدين لقوله من احدث في امرنا فهو رد. فهو محرم. نعم. ثانياً ان العمل المبني على بدعة مردود على صاحبه. العمل مبني على البدع مردود على صاحبه ولو كان قصده حسناً. نعم. ثالثاً ان النهي يقتضي - [00:15:38](#)

الفساد انه يقتضي الفساد لان ما نهى عنه يدل على ان على ان هذا العمل اذا وجد فانه فاسد وغير معتبر. نعم رابعا ان العمل
الصالح اذا اوتي به على غير الوجه المشروع كالتنفل في وقت النهي بغير سبب وصيام - [00:15:58](#)
يوم العيد ونحو ذلك فانه باطل لا يعتد به. نعم. خامسا ان حكم الحاكم لا يغير ما في باطن الامر لقوله ليس عليه امرنا. ان حكم
الحاكم اذا حكم بشيء ما يقول والله حكم لي القاضي بان - [00:16:18](#)
حكم القاضي لا يغير ما في الامر. لانه ما دام انه على غير امرنا وحكم على خلاف يعني آآ على خلاف ذلك فليس لاحد ان يحتج
ويقول قضى به القاضي حكم بها القاضي لان حكم القاضي لا يحل الحرام نعم. سادسا - [00:16:38](#)
ان الصلح الفاسد باطل والمأخوذ عليه مستحق الرد كما في حديث العسيف. نعم انتهى؟ نعم. والله تعالى اعلم وصلى الله وسلم وبارك
على عبده ورسوله. نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين - [00:16:58](#)